لاختلفت أحكامهم لاختلاف أسعار ما يقتل في الأزمان والبلدان .

أنا أبو زكريا بن أبي إسحاق نا أبو ا لعباس أنا الربيع أنا الشافعي أنا سعيد بن سالم عن ابن جريج قال قلت لعطاء في قول ا D لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا قلت له من قتله خطأ أيغرم قال نعم يعظم بذلك حرمات ا ومضت به السنن .

قال وأنا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال رأيت الناس يغرمون في الخطأ .

وروى الشافعي في ذلك حديث عمر وعبدالرحمن بن عوف